



قرار مجلس الوزراء

رقم (209) لسنة 2015 ميلادي
بشأن تشكيل لجنة الإعلام وتحديد مهامها

مجلس الوزراء /

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري ، وتعديلاته .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ، ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 ميلادي ، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (44) لسنة 2014 ميلادي ، بشأن إعلان حالة النفير والتعبئة العامة وتكليف رئيس حكومة إنقاذ وطني .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (64) لسنة 2015 ميلادية ، بشأن إعادة تشكيل حكومة الإنقاذ الوطني.
- وعلى كتاب السيد أمين شؤون مجلس الوزراء اشاري رقم 3838 المؤرخ في 20/12/2015 ميلادي.
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه الاستثنائي الخامس للعام 2015 ميلادي

" ق ر ر "

مادة (1)

- تشكل لجنة تسمي لجنة الإعلام، برئاسة السيد / وزير الخارجية وعضوية كل من:-
1. السيد / ا. محمد ابراهيم الضراط مستشار رئيس مجلس الوزراء عضواً.
 2. السيد / م. أحمد محمد ابشير مستشار رئيس مجلس الوزراء عضواً.
 3. السيد / د. محمد اسماعيل الناطق الرسمي باسم حكومة الإنقاذ عضواً.
 4. السيد / ا. جمال احمد الحاجي خبير وناشط سياسي عضواً.
 5. السيد / احمد علي احمد العموري مقررأ.

مادة (2)

تتولى لجنة الاعلام المهام التالية :-


1. وضع خارطة إعلامية للحكومة .
2. متابعة عمل المحطات والقنوات (الفضائية) التابعة للدولة .
3. متابعة عمل الاعلام المقروء والمسموع التابع للدولة .
4. وضع آلية عمل موجهة للاعلام الخارجي .

مادة (3)

للجنة أن تستعين بمن تراه مناسباً من المستشارين والمختصين والخبراء والمهتمين بمجال عمل هذه اللجنة ، وعلى اللجنة إعداد محاضر لاجتماعاتها وتقديم تقارير شهرية لرئيس مجلس الوزراء .

مادة (4)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .



صدر في 19 / 12 / 2015
محرر 1437 هـ
الموافق 12 / 12 / 2015 ميلادي
(ع. م. محمد)